

فصل في ألفاظ الطلاق^١

أحمد الصقوب

فصل وإذا قال انت طالق لا بل انت طالق فواحدة. وان قال انت طالق طالق طالق فواحدة ما لم ينوي اكثر. وانت طالق انت طالق وقع

ثنتان الا ان ينوي تأكيدا متصلا او اثما - 00:00:00

وانت طالق فطالق او ثم طالق فثنتان في المدخول بها وتبين غيرها بالاولى انت طالق وطالق وطالق فثلاث معا ولو غير مدخول بها -

00:00:20